

نشرة دورية تصدر عن الائتلاف الأردني لحرية المعلومات والشفافية وتعنى بالأخبار والتطورات الخاصة بالحق في الوصول إلى المعلومات والمساءلة والشفافية.

انعقد في القاهرة بمشاركة ست دول عربية

المؤتمر الاقليمي لحرية الحصول على المعلومات وتداولها

عقدت الشبكة العربية لحرية المعلومات مؤتمرها الإقليمي الأول في القاهرة يومي ٢٧ و٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، بالتعاون مع المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ومركز حرية الإعلام في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ومشاركة وفود من الأردن والمغرب والجزائر وموريتانيا وفلسطين واليمن، وذلك تحت عنوان «المؤتمر الاقليمي لحرية الحصول على المعلومات وتداولها».



من إحدى جلسات المؤتمر

بعد كلمات افتتاحية باسم المجلس القومي لحقوق الإنسان، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ومركز حرية الإعلام، تناولت جلسات اليوم الأول قضايا عدة من بينها: أهمية الحق في الحصول على المعلومات للمجتمعات العربية، الصحافة المكتوبة بين تداول المعلومات وسلب الحرية، الإعلام السمعي والبصري العربي وحدود الحركة، الصعوبات والمعوقات التي تواجه الصحافة الإلكترونية والمدونين. كما تطرقت الجلسة إلى التجارب الدولية وحدود الاستفادة منها في مجال الحق في الوصول إلى المعلومات.

أما اليوم الثاني من المؤتمر فقد خصص لاستعراض التجارب العربية في مجال قوانين المعلومات والافصح

لحق الإعلام العربي في المعلومات. هذا، وكان الأستاذ هاني الحوراني مدير مركز الأردن الجديد للدراسات قد قدم عرضاً لنتائج استطلاع رأي نظمه المركز حول اتجاهات الرأي لدى الإعلاميين الأردنيين حول قانون ضمان الحق في المعلومات، رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠٧. فيما قدم الأستاذ طالب السقاف مدير مرصد الإنسان والبيئة قراءة تحليلية للقانون الأردني المذكور.

عنها، حيث تم استعراض ومناقشة التجارب في مصر، الأردن، المغرب، الجزائر، موريتانيا، فلسطين واليمن. وقد اختتم المؤتمر بإصدار اعلان القاهرة للحق في الحصول على المعلومات في العالم العربي والإعلان عن تأسيس الشبكة المصرية للدفاع عن حرية المعلومات (انظر الصفحات التالية)، كما أطلقت مسودة مبادئ

الاتلاف الأردني من أجل حرية المعلومات والشفافية تجمع تنسيقي تطوعي مستقل، يضم منظمات مجتمع مدني وخبراء ونشطاء عاملين في مجال القانون والإعلام والأعمال، وذلك للعمل معاً من أجل الدفاع عن حق المواطنين في الحصول على المعلومات، باعتباره أحد حقوق الإنسان، ومتطلب مسبق للتمتع بممارسة حريات الرأي والتعبير والبحث، وأحد شروط التنمية المستدامة والحكم الصالح والشفافية.

من تجربتي

- المؤتمر الاقليمي الأول لحرية الحصول على المعلومات وتداولها ص ١
- صدور تقرير جديد عن حق الحصول على المعلومات في التشريع الأردني ص ٢
- مركز الأردن الجديد ينظم ثلاث ورش تدريبية حول الحق في المعلومات ص ٣
- إعلان القاهرة للحق في الحصول على المعلومات في العالم ص ٤
- أخبار محلية ص ٦
- أخبار عربية ص ٧
- أخبار عالمية ص ٨

صدور تقرير جديد عن حق الحصول على المعلومات في التشريع الأردني

أوصى تقرير صادر عن مركز الأردن الجديد للدراسات عن "حق الحصول على المعلومات في التشريع الأردني" بإلغاء قانون حماية وثائق وأسرار الدولة رقم ٥٠ لسنة ١٩٧١ الذي لا زال قانوناً مؤقتاً، رغم مرور ٣٧ سنة على صدوره، وذلك لعدم وجود حاجة له في ظل العمل بقانون ضمان حق الحصول على المعلومات رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠٧.

يتناول الإطار الدستوري لهذا الحق، وكذلك الإطار القانوني الناظم لهذا الحق، ويتعرض لحق الصحفيين والإعلاميين في الحصول على المعلومات في إطار قانون المطبوعات والنشر. وينتهي الفصل بتناول دور الحق في الحصول على المعلومات في دعم الاقتصاد والتنمية وتشجيع الاستثمار.



كما دعا التقرير مجلس النواب والحكومة الأردنية إلى تعديل قانون ضمان حق الحصول على المعلومات المذكور آنفاً، وذلك بهدف تعزيز تمثيل منظمات المجتمع المدني ونقابة الصحفيين في مجلس المعلومات، وللحاجة إلى مراجعة الاستثناءات الواردة في المادة ١٣ من القانون المذكور والتي كانت موضع اعتراض نقابة الصحفيين والمركز الوطني لحقوق الإنسان وغيرها من منظمات المجتمع المدني.

الفصل الثالث والأخير يتطرق إلى القيود الواردة على حق الحصول على المعلومات في الأردن، من خلال استعراض التشريعات النافذة، ويتناول أيضاً الاتفاقيات الدولية واعتبارات الأمن الوطني والقومي، فضلاً عن المحددات الخاصة بنشر المعلومات الشخصية.

هذا، ويتضمن التقرير عدة ملاحق، تحتوي على نصوص قانونية أردنية ذات صلة بالحق في المعلومات، ومواد في الاعلانات والمواثيق الدولية والإقليمية العربية، إضافة إلى نص إعلان اطلاق "الائتلاف الأردني لحرية المعلومات والشفافية"، الذي صدر يوم ٢٨ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٨، اليوم العالمي للحق في المعلومات.

أعد التقرير الصحفي أشرف الراعي وحرره حسين أبو رمان وقدم له هاني الحوراني مدير عام مركز الأردن الجديد للدراسات، وهو يقع في ٧٥ صفحة من القطع الكبير.

يذكر أن التقرير ينشر بدعم من الشبكة العربية لحرية المعلومات (افوانيت) التي أطلقت في الدار البيضاء، المغرب، في تموز/ يوليو ٢٠٠٨. وقد حظيت الشبكة المذكورة بمساعدة مالية من قبل مبادرة الشراكة الأمريكية مع الشرق الأوسط ومعهد بايستر التابع لجامعة كاليفورنيا، سان دييغو، من أجل تنفيذ سلسلة من النشاطات والبرامج الخاصة بالحق في الوصول إلى المعلومات.

وطالب التقرير بمراجعة تجربة مجلس المعلومات منذ صدور هذا القانون وتقييم مدى فعالية الاجراءات والتدابير التي قام بها لتعريف المواطنين على حقوقهم بموجب القانون المذكور، والحاجة إلى التأكد من مدى تحسن قدرة المواطنين على الحصول على المعلومات، وذلك بهدف تفعيل القانون وتطوير السياسات والاجراءات الحكومية ذات الصلة، من أجل ايجاد بيئة حكومية أكثر شفافية وقدرات أكبر لدى المواطنين على الوصول إلى المعلومات.

كذلك أوصى التقرير بالتوسع في تأهيل وتدريب الموظفين الحكوميين الذين يعملون مباشرة مع المواطنين، أو يديرون أقسام المعلومات والعلاقات العامة والاعلام في الوزارات، على تطبيقات قانون ضمان حق الحصول على المعلومات، وزيادة الوعي لديهم بأن الحق في المعلومات عدا عن كونه أحد حقوق الانسان الأساسية، بموجب التشريعات الدولية، هو حق معترف به ومكرس في التشريعات الأردنية.

يذكر أن التقرير الصادر عن مركز الأردن الجديد للدراسات يتضمن ثلاثة فصول رئيسية، يتناول أولها حرية الرأي والتعبير في المواثيق والمرجعيات الدولية، ومفهوم حق الحصول على المعلومات، وعلاقته بحرية الرأي والتعبير. أما الفصل الثاني فهو يعالج ممارسة حق الحصول على المعلومات في النطاق الوطني الأردني، حيث

مركز الأردن الجديد ينظم ثلاث ورش تدريبية حول الحق في المعلومات



والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وعرفت الورشات بالملامح الرئيسية لقانون ضمان الحق في المعلومات، رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠٧. وكذلك بكيفية التعامل مع نموذج طلب المعلومات، فضلاً عن مناقشة المشكلات والعقبات التي تعترض الحق في الحصول على المعلومات في الأردن.

وقد اختتمت هذه الورش بتوزيع شهادات المشاركة على المتدربين.

قدم التدريبات في الورش الثلاث كل من د. محمد الموسى، أستاذ القانون الدولي وحقوق الإنسان في جامعة الزيتونة، أ. طالب السقاف، مدير مرصد الإنسان والبيئة ومقرر لجنة خبراء حقوق الإنسان في جامعة الدول العربية، أ. يحيى شقير، خبير التدريب ومدير تحرير صحيفة «العرب اليوم»، أ. إنعام مطاوع، أمينة سر مجلس المعلومات الوطني، د. قاسم الحموري، أمين عام غرفة تجارة الأردن وأستاذ الاقتصاد في جامعة اليرموك، وأ. كمال الصالح، مساعد مدير عام دائرة الرخصاء العامة.

نظم مركز الأردن الجديد للدراسات بالتعاون مع مؤسسة البحوث والتبادل الدولي (IREX) ثلاث ورش تدريبية حول الحق في المعلومات، في شباط/ فبراير ٢٠٠٩، استمرت كل منها مدة يومين.

توجهت أولى هذه الورش الى الإعلاميين والصحفيين، فيما استهدفت الورشة الثانية العاملين في القطاع الخاص ومنظمات الأعمال. أما الورشة الثالثة والأخيرة فقد وجهت لخدمة مزودي المعلومات في القطاع الحكومي، كناطقين الرسميين للوزارات ومدراء أقسام الإعلام والدراسات في الدوائر والمؤسسات العامة.

وقد صمم برنامج كل ورشة من الورش الثلاث ليخدم القطاع المستهدف من المتدربين، لكن المشترك بينها هو التعريف بالحق في المعلومات وتطوره التاريخي والركائز الرئيسية لهذا الحق، اعتماداً على الصكوك والممارسات الدولية الأفضل.

كما ربطت الدورات التدريبية بين الحق في المعلومات والحقوق الأساسية الأخرى للإنسان، كالحقوق المدنية



إعلان القاهرة للحقوق على المعلومات

مشاركة في المؤتمر على الانضمام. وسوف تعقد الشبكة أولى اجتماعاتها في منتصف شهر فبراير القادم، كما ستصدر الشبكة وثيقة تأسيسية تتضمن أهدافها وآليات عملها، وسوف تستهدف الشبكة جميع محافظات مصر، وهذه دعوة لجميع منظمات المجتمع المدني المصرية للانضمام للشبكة.

وانتهت المناقشات إلى جملة من التوصيات:

إن جميع الدول العربية، باستثناء الأردن، لم تتبنى بعد قوانين تكفل الحق في الحصول على المعلومات.

تظل السرية هي القاعدة السائدة في إدارة الشؤون العامة.

إن مقاومة الشفافية والمحاسبة بواسطة السلطات العامة تؤثر سلباً على نمو الاقتصاد القومي والديمقراطية.

لقد حان الوقت المناسب لتبني الدول العربية هذه القوانين التي تعزز وتحمي هذا الحق. وقد وافق المشاركون على التوصيات الآتية:

أولاً: على الدول العربية أن:

١- تعطي الحق للأفراد في الحصول على المعلومات تماشياً مع المعايير الدولية وتقديم أفضل أداء في المجتمعات الديمقراطية.

٢- تقوم بمراجعة وتعديل جميع القوانين والإجراءات التي تعرقل عملية الحصول على المعلومات.

٣- تسعى إلى إشراك جميع المعنيين بالأمر على المستوى الوطني في عملية تشريع القوانين. يجب تشجيع المناقشات حول القوانين المقترحة، ولا يجب استبعاد أي جهة من المشاركة في المناقشات بما في ذلك الجماعات المهمشة.

● افتقاد الدول العربية إلى قوانين معنية بحرية تداول المعلومات، بل أن أغلب القوانين في تلك الدول تقيد تداول المعلومات بشكل عام.

● شيوع تجريم إتاحة المعلومات وتداولها ونشرها دون إذن من السلطات العمومية في أغلب التشريعات الجنائية في البلدان العربية.

● هناك مجموعة من الأسس والمنطلقات التي يجب أن تحكم وجود قانون لحرية المعلومات وتداولها في أية دولة عربية طبقاً للمعايير الدولية في هذا الشأن وهي:

● أن يتم النص على حق أي فرد في الحصول على المعلومات، دون أن يكون ذلك استثناءً خاصاً بالصحفيين أو العاملين بحقل الإعلام.

● التحديد الدقيق للمعلومات والوثائق والقرارات والسجلات والمستندات التي يصدر قرار بتصنيفها على أنها سرية، وتحديد مدة السرية ومعاييرها، على أن يكون تصنيف السرية في أضيق الحدود ووفقاً للمعايير الدولية.

● ضرورة وجود جهة مشرفة (مفوض للمعلومات أو لجنة مسئولة عن تداول المعلومات) تقوم بتنفيذ بنود القانون، مع التحديد الواضح الدقيق للإجراءات القانونية التي يمكن القيام بها في حالة التظلم من إصرار الجهة المشرفة على حجب معلومات معينة، والجهات القانونية التي يمكن اللجوء إليها في هذا الصدد.

● طالب المشاركون بإنشاء شبكات وطنية للدفاع عن الحق في الحصول على المعلومات. وفي هذا الصدد تم الاتفاق على إنشاء شبكة مصرية، وتم اختيار المنظمة المصرية كمنسق عام لهذه الشبكة. وقد وافقت ١٥ جمعية

نظمت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بالتعاون مع مركز حرية الإعلام بالمغرب وبمشاركة المجلس القومي لحقوق الإنسان المؤتمر الإقليمي للشبكة العربية لحرية تداول المعلومات بالقاهرة، تحت عنوان المعلومات حق للجميع، وذلك خلال الفترة من ٢٧ - ٢٨ يناير ٢٠٠٩.

شارك في فعاليات المؤتمر لضيف من أساتذة الإعلام والبرلمانيين ومنظمات المجتمع المدني والمحامين والصحفيين من ٦ دول عربية وهي (مصر، المغرب، الأردن، فلسطين موريتانيا، اليمن)، بالإضافة إلى مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء بمصر.

واستعرض المشاركون أوضاع حرية تداول المعلومات في المنطقة العربية، وتجارب بعض الدول حول مشاريع القوانين التي اقترحت أو اعتمدت لتعزيز الحق في الحصول على المعلومات وتداولها، وكذلك حملات دعم إصدار مثل هذه القوانين، والتجارب الدولية المطروحة في هذا الصدد.

وخلصت المناقشات إلى جملة من الاستنتاجات الأساسية ولعل أبرزها:

● التأكيد على أهمية حصول الأفراد على المعلومات أياً كان نوعها، وكذلك حقهم في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريتهم في التماس ضروب المعرفة والمعلومات وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأي وسيلة يختارونها.

● أهمية التزام الحكومات العربية بسياسة الإفصاح عن المعلومات تأكيداً لمبدأ الشفافية والحكم الرشيد ومكافحة الفساد.

سوق في الحصول في العالم العربي

رابعاً: القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني والاعلام:

- 1- على التحالفات الاقتصادية العربية الكبيرة أن تتبنى التزامات تطوعية لإتاحة المعلومات التي تهم العامة. هذه الجهود يجب دعمها وتشجيعها.
- 2- اتحادات الأعمال للقطاع الخاص عليها الضغط على حكوماتها لتبني قوانين الحق في الحصول على المعلومات وإعلام أعضائها، عن طريق النشرات الدورية والدورات، عن حقهم في الحصول على المعلومات التي تحجبها الدولة.
- 3- على المنظمات الغير حكومية الدولية ان تطور جهودها الحقوقية في العالم العربي بالاشتراك مع المنظمات الأهلية الغير حكومية الموجودة من اجل الدفاع عن الحق في الحصول على المعلومات.
- 4- على المنظمات الأهلية الغير حكومية العربية ان تدخل الحق في الحصول على المعلومات ضمن جداول أعمالها وتقوم بالضغط على حكوماتها لتبني القوانين التي تضمن هذا الحق.
- 5- على الصحفيين ان يدافعوا عن حقهم في الحصول على المعلومات وعليهم إعلام العامة عندما يتم رفض طلبهم.
- 6- على الصحفيين نشر الوعي لدى العامة عن حقهم في الحصول على المعلومات ودعم المنظمات الغير حكومية في الدفاع عن هذا الحق.

بها في الحصول على المعلومات على غرار اعلان المبادئ الصادر من الاتحادات الاقليمية الأخرى (مثل الاتحاد الأوربي وغيره) من الاتحادات التي تضمن للجميع الحق في الحصول على المعلومات).

2- تعمل على صياغة اتفاقية عربية من الاتحادات التي تضمن للجميع الحق في الحصول على المعلومات في الحصول على المعلومات وتداولها تلزم كافة الحكومات العربية بإتباعها لصياغة التشريعات الوطنية.

3- تضمن التشاور الكامل مع المجتمع المدني والخبراء في الحق في الحصول على المعلومات في إطار لجنة حقوق الإنسان التابعة للجامعة.

ثالثاً: على المنظمات الحكومية الدولية والمجتمع الدولي أن:

- 1- تقوم بالضغط على الدول العربية لتبني القوانين الخاصة بالحق في الحصول على المعلومات.
- 2- تطور برامج مستقلة بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية الدولية والاعلام وقطاع الأعمال وآخرين معنيين لدعم الحق في الحصول على المعلومات.
- 3- تدعم حكومة الاردن في تنفيذ قوانينها الخاصة بالحصول على المعلومات وذلك بتدريب الموظفين ودعم جمعيات المجتمع المدني في جهودهم في مراقبة هذا القانون ونشر الوعي حوله لدى الجمهور.
- 4- تقديم المساعدة التقنية، والتي تدخل في عملية تشريع القوانين.

4- تستمر في عملية تحديث ادراجها وتطوير سياسة حكوماتها الالكترونية عن طريق:

أ- جعل مبادئ الشفافية والمحاسبة هي المحور الأساسي لأي سياسة تهدف لتحديث الادارة العمومية.

ب- تطوير سياسات الحكومات الالكترونية وذلك بإعطاء مزيد من الشفافية في أنشطة الإدارة العامة وتسهيل عملية الحصول على المعلومات.

5- على الأردن التي أصدرت قانوناً للحصول على المعلومات أن تقوم ب:

أ- مراجعة وتعديل كل القوانين الأخرى المستمرة في عرقلة الحصول على المعلومات

ب- تدريب الموظفين على ثقافة الانفتاح وكيفية الاستجابة لطلب المعلومات.

ج- تشجيع الأفراد على استخدام القانون عن طريق الحملات الاعلامية.

6- على الدول التي لديها مشاريع قوانين الحصول على المعلومات أن:

أ- تنظم نقاشات وطنية وقطاعية بين جميع المعنيين بالأمر من اجل تطوير قانون جيد يعكس المعايير الدولية في المجتمعات الديمقراطية.

ب- تبني النسخة النهائية من مسودة مشروع القانون بأسرع وقت لتقديمها للجهة التشريعية.

ثانياً: على جامعة الدول العربية أن:

1- تضع قراراً يتضمن مبادئ خاصة

اللجنة التوجيهية للشبكة العربية لحرية المعلومات تجتمع في عمان يومي

٢١ و٢٢ شباط ٢٠٠٩



من المؤتمر الصحفي للشبكة

يلتقي أعضاء اللجنة التوجيهية للشبكة العربية لحرية المعلومات في عمان يومي ٢١ و٢٢ شباط/ فبراير ٢٠٠٩، حيث تقوم بمراجعة تنفيذ برامج الشبكة لعام ٢٠٠٨ وتضع جدول أعمالها ومشاريعها الجديدة لعامي ٢٠٠٩ و٢٠١٠.

ويشارك في الاجتماع ممثلون عن مركز حرية الإعلام في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (المغرب) والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان (مصر) ومركز الأردن الجديد للدراسات (الأردن).

انضمام اعلاميين الى الائتلاف الأردني لحرية المعلومات

أعرب عدد كبير من الإعلاميين والصحفيين المشاركين في الورشة التدريبية الخاصة بالحق في الحصول على المعلومات عن رغبتهم في الانضمام الى الائتلاف الأردني لحرية المعلومات والشفافية الذي أعلن عن اطلاقه في أواخر أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٩. وقام (١١) مشاركاً بتعبئة استمارات الانضمام الى الائتلاف.

يذكر أن الائتلاف الأردني لحرية المعلومات والشفافية يضم (١٨) منظمة و (١٤) شخصية نيابية وإعلامية.



من الدورة الخاصة بالإعلاميين

الحكومة: لا نية لإلغاء قانون حماية وثائق وأسرار الدولة المؤقت

نفى مصادر حكومية وجود نية لإلغاء قانون حماية وثائق وأسرار الدولة المؤقت الذي مر عليه نحو ٢٨ عاماً دون أن يعرض على البرلمان الأردني.

وكانت دراسة لمركز الأردن الجديد للدراسات صدرت مؤخراً قد أوصت بإلغاء القانون المذكور بعد إقرار قانون ضمان الحق في المعلومات رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٧، أو تعديله وعرضه على البرلمان ليتفق مع المعايير الدولية والممارسات الأفضل في مجال حرية المعلومات وحق الوصول إليها.

التهلوني يدعو الى تسجيل الوثائق الأردنية في المكتبة الوطنية

دعا مدير عام المكتبة الوطنية مأمون التهلوني الى توحيد الجهود في مجال التوثيق وخاصة في ظل غياب العديد من الوثائق المهمة على الصعيد الوطني لتشكيل مرجعا للباحثين والمهتمين .

وأشار التهلوني في تصريح لوكالة الأنباء الأردنية الى ان المكتبة ستبني مشروعاً لتوثيق المباني القديمة لحفظها كسجلات وطنية، بهدف المحافظة على المعالم التاريخية في الوطن ولارتباطها في العديد من الجوانب وخاصة السياسية منها، بتاريخ الأردن وتراثه الوطني والثقافي.

وأكد ان المكتبة لديها خطة طموحة لتنمية العمل المكتبي التوثيقي في المملكة وتوثيق النتاج الفكري الوطني لجميع المبدعين في مختلف المجالات الإبداعية .



مأمون التهلوني

ودعا التهلوني المثقفين والكتاب إلى تزويد المكتبة بإبداعاتهم لتسجيلها وحفظها لما للتوثيق من أبعاد اجتماعية وسياسية على المدى البعيد، وقال ان المكتبة تعمل على حفظ الوثائق للانتفاع بها وحماية حق المؤلف وتطبيق الملكية الفكرية بتفريعاتها بشكل مدروس وحسب السجلات العالمية.

يشار الى ان دائرة المكتبة الوطنية انتقلت قبل شهرين الى مبناها الجديد الواقع خلف المركز الثقافي الملكي، وفي الجهة المقابلة لوزارة الداخلية.

تقرير جديد لمركز حرية الإعلام حول «المقاولة الخاصة والحصول على المعلومات العمومية بالمغرب»



سعيد السلمي. مركز حرية الإعلام

«المقاولات الخاصة (الشركات) غيرراضية عن جودة المعلومات التي تتلقاها من الإدارات العمومية، وتطالب بإقرار قانون يضمن الحق في الحصول على المعلومات». هذه هي الخلاصة التي انتهت إليها الدراسة الميدانية الجديدة التي صدرت عن مركز حرية الإعلام حول المقاولات الخاصة والحصول على المعلومات العمومية بالمغرب.

هذا، وطالبت المقاولات المغربية الوزارات والمؤسسات العمومية بتحسين خدماتها في مجال توفير المعلومات، وذلك عبر اتخاذ الإجراءات التالية:

- على الوزارات والمؤسسات العمومية أن تنشر كافة المعلومات الضرورية على مواقعها الإلكترونية. وقع ذكرها ١٩٧ مرة من طرف المستجوبين (٣٤,٠٢٪).
- على الوزارات والمؤسسات العمومية أن تنظم حصول المقاولات على المعلومات بطريقة جيدة. ذكرت ١٠٢ مرة من طرف المستجوبين (١٧,٦٢٪).
- على الدولة أن تعمل على إنشاء الأطر الإدارية المكلفة بالاتصال والمعلومات من أجل استجابة أفضل لطلبات المقاولات. ذكرت ٨٧ مرة (١٥,٠٣٪).
- يجب على الوزارات والمؤسسات العمومية أن تنهج سياسة شفافة بخصوص نشر المعلومات. ذكرت ٧٣ مرة (١٢,٦١٪).
- يجب على الوزارات والمؤسسات العمومية أن تتوفر على الإمكانيات البشرية والمادية الضرورية من أجل تدبير المعلومات بشكل أفضل. ذكرت ٦٣ مرة (١٠,٨٨٪).
- يجب على الوزارات والمؤسسات العمومية أن تتوفر على وحدات متخصصة في تدبير شؤون المعلومات. ذكرت ٥٧ مرة (٩,٨٤٪).

«أظهرت الدراسة الميدانية بشكل واضح أن المقاولات المغربية تواجه مجموعة من المشاكل مرتبطة بصعوبة الوصول إلى المعلومات العمومية وعدم جودة هذه المعلومات»، يقول سعيد السلمي، المدير التنفيذي لمركز حرية الإعلام. ويضيف «إنه من الضروري، من أجل تطوير المقاولة المغربية، أن تعمل الدولة على نشر كافة المعلومات العمومية الصحيحة والقابلة للاستعمال، ولن يتحقق هذا، بدون إقرار قانون يضمن الحق في الوصول إلى المعلومات بشكل عاجل. والغريب في الأمر أن الحكومة المغربية مازالت تقاوم إقرار قانون في هذا الإطار، في الوقت الذي أقرت فيه ٨٨ دولة قوانين تضمن الحق في الوصول إلى المعلومات».

تم إنجاز هذه الدراسة الميدانية عن طريق استمارة تم ملؤها خلال شهري أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر، وشملت ٣٠٠ مقابلة بالدار البيضاء تتوزع على سبعة قطاعات اقتصادية.

تقدم الدراسة صورة عن الطريقة التي تطلب بها المقاولات المعلومات التي هي في حاجة إليها، ونوعية المعلومات التي تبحث عنها، والمشاكل التي تواجهها من طرف الإدارات العمومية، وتقييمها لهذه المعلومات. كما تتناول الدراسة مدى قدرة المقاولات على تدبير ومعالجة المعلومات. وتقدم الدراسة، كذلك، آراء مجموعة من الأطر العليا للإدارات العمومية حول مسألة إنتاج ونشر المعلومات من طرف الدولة.

ويكشف التقرير أن:

- ٩١,٧٠٪ من المقاولات ترى بأن المعلومات التي تلقاها من الإدارات العمومية والوزارات ناقصة.
- ٧٧,٣٠٪ من المقاولات ترى بأن هذه المعلومات غير حديثة.
- ٧٠٪ من المقاولات تقول إن هذه المعلومات غير ناعمة.
- ٤٨,٧٠٪ من المقاولات تعتبر أن المعلومات العمومية غير قابلة للاستفادة منها.
- وأظهر التقرير أن المقاولات تواجه العديد من الصعوبات عند طلبها للمعلومات من الإدارات العمومية من قبيل:
- صعوبة تحديد مصدر المعلومات داخل الإدارات العمومية. وقع ذكرها ١١١ مرة (٢١,٩٤٪)
- المعلومات التي تم الحصول عليها غير مكتملة. ذكرت ٨٢ مرة (١٦,٢١٪)
- الاستجابة لطلبات الحصول على المعلومات تصل متأخرة. ذكرت ٧٧ مرة (١٥,٢٠٪)
- المعلومات المطلوبة غير متوفرة. ذكرت ٦٤ مرة (١٢,٦٥٪)

الولايات المتحدة: اوباما يتعهد بالانفتاح والشفافية



رحبت المادة ١٩ والخصوصية الدولية، عضوا آيفكس، بالسياسات الجديدة للرئيس الأمريكي باراك اوباما التي أعلنها منذ اليوم الأول لحكمه، والتي تعزز حصول الجمهور على المعلومات الحكومية.

وفي مذكرة رئاسية عن قانون حرية المعلومات، وضع الرئيس معايير جديدة لمزيد من الحرية ودعا إلى «قدر غير مسبوق من الانفتاح من جانب الحكومة»، على حد قول المادة ١٩ الخصوصية الدولية.

وتقول المذكرة، «في وجه الشك، يسود الانفتاح، وعلى الحكومة ألا تبقى المعلومات سرية لمجرد أن كشفها قد يجرح الموظفين العموميين إما لأن هذا سيكشف عن الأخطاء والإخفاقات، أو بسبب المخاوف المتوقعة أو المجردة». وتضيف المذكرة إن «عدم الكشف لا ينبغي أن يكون بدافع حماية المصالح الشخصية لموظفي الحكومة على حساب من يفترض أنهم يعملون لخدمتهم».

وتقول المادة ١٩ والخصوصية الدولية إن المبادرة «تتهدى سنوات من السرية المفرطة» ويجب أن تكون نموذجاً للأمم الأخرى.

في غضون ذلك، رحبت هيومن رايتس ووتش بقرار اوباما السريع بإغلاق معتقل جوانتانامو «الجائر» في خلال ١٢٠ يوم، مفسحاً الوقت أمام الإدارة الجديدة لتصفية القضايا. وتقول هيومن رايتس ووتش إن هذه واحدة من أولى الخطوات المطلوبة «لإزالة الأضرار الكبيرة التي أحدثتها إدارة بوش واستعادة سمعة الحكومة الأمريكية وفعاليتها كمدافع عن حقوق الإنسان».

كوريا الجنوبية: القبض على مدون تنبأ بالأزمة المالية العالمية

تفيد لجنة حماية الصحفيين والتقارير الصحفية بإلقاء القبض على مدون في الشؤون المالية تنبأ بالأزمة الاقتصادية العالمية، بتهمة ترويح الشائعات.

رغم تبطله وتعليمه لنفسه الاقتصاد دون دراسة أكاديمية، تنبأ بارك داي .سونج، أو «مينرفا» كما يلقبه أتباعه، بهبوط السوق في كوريا الجنوبية في صحيفته الإلكترونية الخريف الماضي. قبل وقت طويل من تنبؤ حكومة بلاده لذلك.

وفي تحرك، رأى فيه الجمهور رجوع صدى للسبعينات، فترة حكم الديكتاتورية العسكرية لكوريا الجنوبية، أُلقت الحكومة القبض على بارك الأسبوع الماضي، مستعينة بقانون الاتصالات الإلكترونية الذي نادراً ما يستخدم، والذي يتهمه بالإضرار بالرأي العام لنشره «شائعات كاذبة».

ويقال إنه تنبأ بانهيار ليمان برازرز قبل حدوثه بخمسة أيام. وتنبأ بتدهور حاد في قيمة عملة كوريا الجنوبية قبل أيام قليلة من انخفاضها أمام الدولار، حسبما تشير التقارير الصحفية.

وتقول لجنة حماية الصحفيين إن «اللجوء إلى قوانين الاتصالات لسجن بارك يعد خطوة للخلف للديموقراطية في كوريا الجنوبية. فإبداء الآراء في الاقتصاد على الإنترنت ليس جريمة».

ويواجه بارك حكماً بالسجن بحد أقصى ٥ سنوات وغرامة ٥٠ مليون وون (٣٦,٢٠٠ دولار) في حال إدانته، وهو ما نتوقه خلال شهر أو شهرين. وتقول لجنة حماية الصحفيين إنه سعى للحصول على الإفراج بكفالة، لكن طلبه رفض مبدئياً في الأسبوع الماضي.

وتشير «واشنطن بوست» إلى أن بارك كان، عند القبض عليه، ظاهرة مثيرة على الإنترنت. وقد تلقت مدونته أكثر من ٤٠ مليون تعليق وأطلق عليه الإعلام الخبري في كوريا الجنوبية «الوسيط الروحي الإلكتروني» و«رئيس الاقتصاد على الإنترنت».

وصرح بارك للصحفيين بعد القبض عليه «لقد كتبت المقالات لأساعد هؤلاء الذين انصرف عنهم الحكومة .. ويعانون من الأزمة المالية».